المحاضرة السابعة: أسس كتابة المراسلات الناجحة

حتى تكون الرسالة ناجحة يجب أن تحقق الشروط التالية:

- 1- الوضوح
- 2- التماسك والترابط،
 - 3- الكمال/الشمول
 - 4- الإيجاز،
 - 5- الدقة /الصحة
 - 6- الواقعية
- 7- اللباقة والاعتبار (المجاملة)

وفي المراسلات الإدارية خصوصا نضيف:

- 8- احترام التسلسل الإداري
 - 9- المسؤولية والحذر،
- -10 واجب المحافظة على سر المهنة
 - 11- الموضوعية

1-الوضوح Clarté:

أي تكييف الرسالة وصياغتها لتتناسب مع قدرات القارئ، ويكون ذلك بـ:

- استخدام كلمات بسيطة ومألوفة ودقيقة،
 - جمل وفقرات قصيرة،

2-التماسك والترابط Coherence:

أي انسياب الأفكار والمعلومات في الرسالة بسلاسة وترتيب منطقي.

يستعان في ذلك ب:

- الصياغة المتوازنة كاستخدام جمل فعلية أو اسمية...
 - استعمال كلمات الوصل،
 - استعمال التعداد: 1، 2، ... أولا، ثانيا
- استعمال عناوين للأفكار الرئيسية، خاصة في تلك المحررات الإدارية ذات المحتوى الكبير كبعض التقارير وعروض الحال

3-الكمال والشمول Complète:

أي استيفاء الرسالة لجميع المعلومات التي يحتاج إليها القارئ لفهمها.

ولذا عند الكتابة نطرح السؤال: لوكنا القارئ، هل تتضمن الرسالة أجوبة عن جميع الأسئلة التي تتبادر إلى ذهنى؟

4-الإيجاز Concision:

أي كتابة الرسالة بأقل عدد ممكن من الكلمات دون الإخلال بالمعايير الأخرى لها.

ولذا نراعي عند الكتابة:

- تضمين الرسالة المعلومات الضرورية فقط،
 - تجنب التكرار غير الموضوعي،
 - استخدام أسلوب مباشر قدر الإمكان

5-الدقة/الصحة Correcte:

أي استخدام الكلمات المناسبة التي لا تحتمل التأويل، مثل:

- الإحالة إلى المرجع القانوني أو التنظيمي،
 - كتابة التاريخ كاملا،
 - تحديد المكان بدقة في الاجتماعات

6-الواقعية Concrète:

وهي قريبة من الدقة وتعني الابتعاد عن التجريد الزائد.

وتكون الواقعية على:

- مستوى المعلومات: التي يجب أن تكون موثوقة، من ذلك أن نبتعد عن الكلمات العامة أو الأحكام القيمية مثل: عال ، مرتفع، كبير ... ونستخدم بدلا من ذلك أرقاما ونسبا
 - مستوى الأسلوب: ومن ذلك مثلا: استخدام صيغة المبنى للمعلوم قدر الإمكان

7-اللباقة والاعتبار Courtoisie et Considération

لأنها تحسن من علاقات العمل. ولذلك نراعي عموما:

- الكتابة بأسلوب ودي،
- التعبير عن احترام القارئ،
- تجنب إظهار أسلوب الوعظ والإرشاد،
 - تجنب إظهار الغضب،
 - تجنب المبالغة،
 - الرد الفوري على الرسالة،
- استخدام الألقاب العلمية والوظيفية الصحية،
- في المواقف السلبية تجنب صيغة البناء للمعلوم إلى صيغة البناء للمجهول

8-احترام التسلسل الإداري Respect de la Hiérarchie Administrative:

التنظيم الإداري يقوم على أساس التسلسل الإداري، أي علاقة بين رئيس ومرؤوس وينعكس ذلك على الكتابة الإدارية، فنجد:

- الرئيس: يقرر، يلاحظ، يأمر، يوجه ...الخ
- المرؤوس: يقترح، يلتزم، يعرض، يلتمس ...الخ

9-المسؤولية والحذر Responsabilité et Prudence:

يقصد بالمسؤولية سلطة اتخاذ القرار والمسؤولية عن ذلك، لذا:

نستعمل ضمير المفرد "أنا" بدلا من ضمير الجمع "نحن"

أما الحذر، فهو الحيطة والتحفظ، فنستعمل عبارات مثل: يبدو لي، في رأيي، يتضح من ذلك ... (عوضا عن إثباتات صريحة).

Secret Professionnelle على سر المهنة -10

أي ليس للموظف إطلاع الغير على مراسلات الإدارة ما لم تكن مصلحة يقتضيها العمل الإداري ولا يكون ذلك إلا بترخيص مكتوب من رئيسه.

11-الموضوعية Objectivité:

الإدارة العمومية ليست شخصا طبيعيا يتصرف بعواطفه، لذا:

- لا نستعمل عبارات مثل: يسرني، يطيب لي،
- نستعمل بدلا من ذلك عبارات مثل: يشرفني، ألتمس، أرجو،

المحاضرة الثامنة: الرسالة الإدارية المرفقية

تعريف الرسالة الإدارية المرفقية:

المراسلات الإدارية بشكل عام هي مجموع الوثائق التي تحررها الإدارة بواسطة موظفيها وتستعملها كوسيلة اتصال بغيرها من المصالح الإدارية الأخرى، وذلك للقيام بعملياتها الإدارية المختلفة بغية الوصول إلى الهدف المسطر لها.

ويقصد بالرسالة الإدارية المرفقية تلك الرسالة المتبادلة بين الأجهزة المركزية أو بين الأجهزة المركزية والمركزية والمركزية والميئات المحلية أو بين مصالح إدارية تابعة لنفس الجهاز أو مستقلة عنه ويتعلق موضوعها بتسيير المرفق.

شكل وعناصر الرسالة الإدارية المرفقية:

تتمثل العناصر التي تحويلها الرسالة الإدارية المرفقية فيما يلي:

1- الدمغة En tête (يطلق عليه في صور أخرى VISA):

هو ذلك البيان الذي يظهر في أعلى الصفحة بوضوح وبكامل الحروف والذي يشير إلى اسم الدولة والنظام الرسمي لها مثال:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وقد يكون تحت الدمغة (الشعار) وهو المعبر عن التوجه الإيديولوجي أو مقومات صاحب الدمغة، مثال:

من الشعب وإلى الشعب

2− الطابعTimbre : وهو يحتوي عادة على:

- اسم الوزارة
- اسم المديرية أو الولاية
- -اسم المديرية أو القسم أو الدائرة أو البلدية

-اسم المديرية الفرعية أو المصلحة أو المكتب.

3- الرقم الترتيبي أو رقم التسجيل أو رقم القيد: Référence du document:

هو رقم التسجيل الوثيقة عند الإرسال مع إضافة اختزال بيانات التي تقيد أقرب الجهات الإدارية المصدرة للرسالة مع ذكر سنة الإصدار ويكون ذلك في سطر واحد يفيد مرجع الوثيقة

مثال: رقم 101/م.م/م د/م ت.ب70/

: Lieu et date المكان والتاريخ

مكان وتاريخ إصدار الرسالة من الأمور الهامة في النشاط الإداري ومن أهم العناصر الأساسية التي تعطي للرسالة الصفة الرسمية وتبين تاريخ سريان مفعولها وحساب الآجال القانونية المتعلقة بالآثار القانونية التي يمكن أن تترتب عن ذالك. ويجب كتابة ذلك بكل وضوح وفي عبارة واحدة .

مثال: بسكرة، في 17 جانفي 2009

5-صفة المرسل إليه E xp- Dest

لا تشتمل الرسالة الإدارية بين المصالح عل صيغة التسمية بل ذكر صفة من المرسل والمرسل إليه (الاسم الوظيفي أو الرتبة)

وفي بعض الأحيان الجهة المختصة فعلا في ذكر الموضوع كما يمكن إضافة بيان يفيد الواسطة (تحت إشراف s/couvert)

مثال :رئيس المجلس الشعبى البلدي

إلى السيد

والي الولاية

تحت إشراف السيد/

رئيس الدائرة.

6- الموضوعObjet :

نشير في هذا البيان في عبارة أو جملة وجيزة ومفيدة المسألة المطروحة في الرسالة على شكل عنوان يفيد المعنى العام للرسالة المحررة.

: Référence المرجع

يكون هذا البيان مباشرة تحت الموضوع للتذكير بالوثائق السابقة التي يرجع إليها في الرسالة المطروحة أي ما يستند عليه في ذلك.

مثال: منشور رقم 1005 بتاريخ 20/09/2008 المتعلق ب....

8- المرفقات: Pièces –Jointes

نشير في هذا البيان إلى الوثائق والمستندات التي ترفق بالرسالة مع ذكر طبيعتها وعددها.

: Le corps de la lettre:صلب الرسالـة

وهو عرض الموضوع في شكل نص تحتوي على فقرات منتظمة ومنسجمة أين يتم تفصيل الموضوع وتحليله مع مراعاة ما تم ذكره في الأسلوب الإداري والصيغ الإدارية وهو يحتوي على مقدمة وعرض وخاتمة في شكل نص منسجم ومتكامل بحيث يكون هناك مدخل للموضوع بصفة وجيزة مع ربطها بالعرض لفصل المسألة المطروحة مع مراعاة التوازن بين مختلف أجزاء هذا العرض وحسب الأهمية والترتيب المنطقي للأفكار مع دخول إلى الخاتمة في شكل وجيز يفيد النتائج أو الإجراءات المقترحة.

: Signature التوقيع – 10

يفيد التوقيع عنصر السلطة والاختصاص معا، وهو الذي يضفي الصفة الرسمية على الرسالة أو الوثيقة الإدارية، ويحمل المسؤولية للموظف صاحب الوثيقة كما يؤكد التوقيع صحة الوثيقة المكتوبة وصدقها.

لا يوقع الرسالة الإدارية إلا الموظف الذي له اختصاص في ذلك أو الذي يتلقى تفويضا أو أمرا بذلك وهذا ما يجب إظهاره في بيانات التوقيع.

ويحتوي التوقيع على بيانات خاصة حتى يكون صحيحا

-صفة المسؤول.

-صيغة التفويض، التفويض - بأمر - نيابة عن...

-الإمضاء.

-الاسم واللقب.

-ختم الإدارة.

11-النسخ المرسلة Copies à:

تذكر في أسفل الرسالة على اليمين وهي نسخ طبق الأصل للمراسلة الرسمية وترسل إلى من يعنيهم موضوعها إما إعلاما، تبليغا أو ترتيبا.

الشكل التالي يوضح موضعة مختلف عناصر الرسالة الإدارية المرفقية

	الدمغة
	(الشعار)
المكان والتاريخ	الطابع
بيانات المرسل إليه	رقم الترتيب
	الموضوع:
	المرجع:
	المرفقات:
	صلب الرسالة
الإمضاء	النسخ المرسلة أو نسخ إلى:
	_
	-
	المرفقات: (في حالة كان عددها أكبر من 03)
	_
	-
	_
	-

-أن تسهروا على - أن توافقوا على

بعض صيـــغ التحرير الإداري

من هذه الصيغ، ما هو موضح في الجدول التالي:

أولا- صيغ التقديم:

وهي تلك العبارات المستعملة من المحرر عند الشروع في الكتابة وتمهد القارئ للمضمون (الرسالة الإدارية المرفقية لا تحتوي على صيغ للنداء والمحاملة وهو ما يميزها عن الرسالة الإدارية ذات الطابع الشخصي)

ي يميزها عن الرسالة الإدارية ذات الطابع الشخصي)				
صيغ التقديم بمرجع		م بدون مرجع	صيغ التقدي	
ردا على رسالتكم رقمالمؤرخة فيوالمتعلقة ب، يشرفني	-	المستعملة من المرؤوس	ستعملة من الرئيس	الم
		- يشرفني أن أحيطكم علما	يشرفني أن أعلمكم	_
ردا على طلبكم المؤرخ في والمتعلق ب، يشرفني	_	- يشرفني أن أعرض عليكم	يشرفني أن أطلب	-
بناء على رقم المؤرخ في والمتضمن، يشرفني	-	 يشرفني أن أقترح عليكم 	رأيكم	
		 يشرفني أن أقدم لكم 	يشرفني أن أدعوكم	-
تبعا لـ بتاريخ، يشرفني	-	- يشرفني أن أحيل عليكم	يشرفني أن أرسل إليكم	_
		– يشرفني أن أبعث	أن ألاحظ	_
		– ألتمس	آمرکم	-
		- أعتر <i>ف</i>		
:ā	س والمناقش	ثانيا– صيغ العرض		
المستعملة من المرؤوس	-2	ستعملة من الرئيس	المس –1	
أعتقد، أرى	_		قررت أو سأتخذ قرارا من	-
أسمح لنفسي	-		لاحظت أو ألاحظ	-
لا أستطيع إلا	-	واجب عليك	كان يجب عليك أو من ا	_
أسجل	_		سأتخذ موقفا من	-
يرجع لي				
صيغ الترتيب	-1	الحجج والمبررات:	3- صيغ تقديم	
أولا، ثانيا، ثالثا	-		تطبيقا للنصوص التنظيمية	-
من جهة، من جهة أخرى، وبالتالي، بصفة رئيسية، بصفة	-	المؤرخة في والمتعلقة بـ		-
ثانوية			وذلك في اجتماع مجلس اا	_
نظرا، وبالمقابل،	_		وذلك بالرجوع إلى	-
بالإضافة إلى،	-			
فضلا عن ذلك فإن				
	الخاتمة:	ثالثا- صيغ		
			وفي الختام (ختاما)	-
		••••	وبالنتيجة (نتيجة لذلك)	-
			ري ه ي	-
			وخلاصة القول	-
			أرجو أن:	
		يمة ك	-تتخذكل الترتيبات اللاز	

صور أخرى للرسالة الإدارية المرفقية

أولا- رسالة التذكير:

هي رسالة إدارية يكون موضوعها دعوة المرسل إليه للإجابة عن رسالة كان من المفروض أن يحررها في مدة معقولة ولكنه لم يفعل وتأخر في الرد. تكون صارمة إن كانت نازلة وتحمل إشارة "رسالة تذكير" تحت الطابع، وإذا تكرر التذكير تكون العبارة " تذكير ثاني"، "تذكير ثالث"

مثلا:

الطابع	
الرقم:	المرسل إليه
رسالة تذكير	
الموضوع:	
الموضوع: المرجع:	
أذكركم بأن	
وذلك بالرغم من مراسلتي	
	الإمضاء

ثانيا - رسالة الإنذار أو الإعذار:

وهي رسالة إدارية ترسلها الإدارة إلى شخص طبيعي أو معنوي لتنذره بكونه مدينا في تنفيذ التزاماته العقدية، معلنة له عن إرادتها في التنفيذ خلال مدة معينة وإلا تعرض للجزاء نتيجة الإخلال بالالتزام العقدي.

ثالثا - رسالة التحويل:

هي رسالة إدارية يكون موضوعها تحويل ملف إلى الغير أو إحالة وثائق إلى مصلحة ما، وقد يكون هذا التحويل نهائيا أو للاطلاع ثم الرد.

نفس الرسالة يمكن أن يعوضها جدول الإرسال .

مثال عن رسالة التذكير

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المكان والتاريخ: مديرية الإدارة المحلية رقم:

رسالة تذكيــر والي الولاية الى السادة/ الى السادة/ مديري المصالح الخارجية للولاية، وأساء الدوائر وأساء المجالس الشعبية البلدية

الموضوع: احترام مواقيت العمل المرجع: منشوري رقم المؤرخ في

سبق لي أن أكدت لكم في منشوري المشار إليه في المرجع أعلاه، إلى ضرورة اعتماد المراقبة المستمرة في دخول الموظفين إلى أماكن عملهم وخروجهم منها للقضاء على ظاهرة التسيب و اللامبالاة.

وعليه يشرفني أن أذكركم وأطلب منكم العمل على تطبيق ما جاء في المنشور السالف الذكر بصرامة على المخلين بالتوقيت المطبق في جميع الإدارات العمومية، وفي حالة تهاون ما سأجد نفسي مضطرا لاتخاذ إجراءات صارمة.

والى الولاية

مثال عن رسالة الإعذار

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

إلى السيد/ (الاسم واللقب للمعذر) (عنوانه الاجتماعي كاملا كما هو مدرج في وثائق الحالة المدنية لملفه)

رسالة بالبريد الموصى مع وصل الاستلام Lettre recommandée avec accusé de réception

الموضوع: إعذار عن ...نذكر طبيعة الإعذار (التخلي عن المنصب، التأخر في التسديد ...الخ) (أو نضع مباشرة إعذار مع تحديد طبيعته، دون كتابة الموضوع وتكون بالخط العريض في الوسط)

من خلال هذه الرسالة، نعذركم بأنكم قد (أخليتم بالتزاماتكم العقدية: التخلي عن المنصب، تجاوز آجال التسديد، عدم الالتزام بالتزويد بالطلبيات ...الخ)، وعليه فأنتم مطالبون ب....، طبقا لأحكام (ذكر مواد النص القانوني أو التنظيمي المتضمنة أحكام حالة الإعذار المعنية)

إذا لم تلتزموا.... في أجل قدره، ابتداء من تاريخ هذا الإعذار، فستعرضون أنفسكم لـ (المتابعات القضائية، الإجراءات القانونية والإدارية تتحدد حسب الحالة)

والى الولاية

الوثائق الإدارية الأخرى من غير الرسالة

أولا- جدول الإرسال:

هو وثيقة إرسال تسجل فيها بعض الوثائق المرسلة مع تحديد موضوعها، الإشارة إلى عددها ثم الملاحظات المتعلقة بها ويتبادل بين المصالح الإدارية لمتابعة قضية ما، دراستها ثم إيجاد حل لها. ويكون شكله كالتالي:

الطابع

جدول إرسال

الملاحظة		عدد	البيان
		الوتائق	
			تجدون طي هذا الإرسال الوثائق التالية:
للإعلام،المصادقة، للتأشيرة للدر اسة	-	01	-
•	-	01	
لكل غرض مطلوب،لمنتهي الغايات	-	02	
	-		-
			المجموع

 المكان والتاريخ:
الاحد ا

ثانيا - المذكرة:

هي وثيقة إدارية من طبيعة داخلية، أي تستخدم داخل نفس الجهة الإدارية (الولاية، البلدية، الجامعة، ...) التي يتبعها محرر الوثيقة بهدف معالجة قضية جارية.

- ✓ يمكن أن تكون صاعدة (عند طلب تعليمات أو توضيحات) أو نازلة (عند تقديم معلومات أو توجيهات)
 - ✓ توجه إلى فرد معين (رئيس مصلحة مثلا) أو مجموعة أفراد (موظفين)
- ✓ قد تكون مرقمة وتحمل موضوعا (وقد لا تتضمن ذلك: يكتفى بوضع عبارة مذكرة بدلا من في الوسط)
 - ✓ لا تتضمن بيانا عن المرجع أو الوثائق المرفقة ولا تتضمن صيغة المجاملة
- ✓ تختلف عن المنشور الذي له أهمية مستمرة وصفة العمومية (أي يتجاوز الدائرة الواحدة)، في حين أن المذكرة ذات أهمية مؤقتة وداخلية.

ويكون شكل المذكرة عادة كالتالي:

الطابع المكان والتاريخ
الرقِم مذكرة إلى (عندما تكون نازلة)
مذكرة لأجل (عندما تكون صاعدة)
الموضوع:
الإمضاء

- 4 61		44.5
المدك	~ C	متال

* * **	* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *	* -1- 41	* *
A	الديمقراطية	الحتائبية	4
** *	* * *	~ ~ ~ ~	***

لاية	•
لأمانة العامة	
قِم:	

مذكرة مصلحية

ينهى إلى علم جميع رؤساء المصالح المذكورة أدناه، أن القيام بأي أشغال أو التزود بأي حاجيات من طرف موردين خارجيين يستلزم استصدار سندات الطلب (les bons de commandes) والذي يكون فقط من طرف مكتب الميزانية والمحاسبة وبعد تأشيرة الموافقة من طرف المدير الفرعي التابعين له.

إن أي فاتورة تتعلق بطلبات تابعة لإحدى هذه المصالح غير مرفقة بسند الطلب الخاص بها تعتبر غير مقبولة ويتحمل رئيس المصلحة تبعات ذلك.

أؤكد على الالتزام بهذه التعليمات و التطبيق الصارم لما جاء في هذه المذكرة.

المصالح المعنية هي:

	**	•	
تأشيرة المدير الفرعي المكلف بالمالية والوسائل.	• • • • • • • •	المخزن.	•
تأشيرة المدير الفرعي المكلف بالمالية والوسائل	· • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	الصيانة	•
	•••••	• • • • • • • •	•

المكان والتاريخ:

ع/الوالي الأمين العام XXXX الاسم واللقب

أولا- تعريف التفويض وقواعده:

التفويض هو إجراء قانوني يتنازل بموجبه صاحب الاختصاص "المفوض le déléguant" بجزء من صلاحياته إلى سلطة أو شخص آخر "المفوض إليه le délégataire " بموجب نص قانوني.

فالقواعد التي تحكم التفويض هي:

- 1- ضرورة وجود نص يأذن بالتقويض: لا تقويض بدون نص مكتوب ويصدر هذا النص من السلطة التنظيمية أو من رخص لها، ولا يمكن التقويض في عدم وجود نص صريح أو ضمني يسمح بذلك، كما لا يسمح أيضا بالتقويض الفرعي.
- 2- أن يكون التفويض جزئيا: فالمبدأ العام هو أن لا تفويض في الاختصاص، غير أن ضرورات العمل التي هي في نفس الوقت من ضرورات التفويض تقتضي أن يتنازل صاحب الاختصاص بجزء من صلاحياته -لا كلها- إلى سلطة أو شخص آخر
- 3- ضرورة نشر التفويض: إذ أن التفويض عمل قانوني وتترتب عليه آثار قانونية، لذا لا بد من نشره حتى يطلع عليه من لهم علاقة به وذلك إما في الجريدة الرسمية أو في النشرة الداخلية.

من المهم هنا أن نمايز بين التفويض وبعض الصور المشابهة له مثل:

أ- الوكالة (le mandat): التي هي عقد ينتمي إلى القانون الخاص،

ب-النيابة: التي تكون لمانع مؤقت أو دائم لكنها تتتهي بعودة الأصيل الغائب أو تعيين أصيل جديد، كما قد تكون شاملة في حين أن التفويض يكون دائما جزئيا.

ثانيا- الإمضاء في حالة غياب نص مكتوب:

في حالة غياب نص مكتوب، يكون:

✓ الإمضاء "بأمر من": ويكون بموجب تعليمات شفوية من الرئيس الإداري ولا يستعمل إلا في المراسلات العادية. التفويض هنا يكون مؤقتا ويتوقف على مدة غياب صاحب الاختصاص الأصلي (المفوض)، ويكون شكله كالتالي:

ع/المدير ويأمر منه مدير المالية والوسائل الاسم واللقب ✓ الإمضاء "بترخيص من": ويشبه إلى حد ما الإمضاء "بأمر من"، إذ يتم بتقديم الرئيس الإداري ترخيصا للمرؤوس بالتوقيع على مجموعة محددة من الوثائق الإدارية، لكنه قد يكون مكتوبا أو شفويا، كما أنه أشمل من الإمضاء "بأمر من" ويكون كالتالى:

ع/المدير ويترخيص منه الأمين العام

✓ الإمضاء بالنيابة: وهو تفويض بالتوقيع، كل ما فيه أن صاحب الاختصاص قد انسحب لسبب ما وحتى لا يبقى المنصب شاغرا عين آخر مكانه لتأدية المهام الجارية ولم تتوفر في الأخير الشروط اللازمة للتعيين النهائي، ويكون على النحو التالي:

ع/المدير ويتفويض منه مدير الموارد البشرية بالنيابة الاسم واللقب

ثالثا- التمييز بين تفويض التوقيع وتفويض الاختصاص:

في الجدول التالي، نمايز بين تفويض التوقيع وتفويض الاختصاص من خلال ثلاث عناصر:

- ✓ من حيث شخص المفوض إليه،
- ✓ من حيث ممارسة الاختصاص المفوض فيه،
 - ✓ من حيث الآثار: قوة القرار المتخذ

تفويض التوقيع Délégation de signature

تفويض الاختصاص أو السلطة Délégation de compétence ou de pouvoir

أ- من حيث شخص المفوض إليه

ذو طابع وظيفي لا شخصى، أي أن التفويض يوجه إلى المفوض إليه بصفته كالوزير، الوالي ...الخ

يترتب على ذلك بقاء التفويض حتى لو تغير الطرفان

له يترتب على ذلك انقضاؤه بتغير أحد الطرفين أو كليهما، لأن

ا ذو طابع شخصى لكون المفوض إليه تابع للمفوض ومساعد

ب-من حيث ممارسة الاختصاص المفوض فيه

الثقة مهمة في اسناده

هو إعادة لتوزيع الصلاحيات

يترتب على ذلك تجريد المفوض من ذلك الاختصاص وحرمانه من ممارسته طالما بقى التفويض، وإن حدث فهو تجاوز للسلطة (excés de pouvoir)

المفوض إليه يوقع على بعض القرارات، المقررات أو يرأس لجنة ما باسم ولحساب المفوض

يترتب على ذلك احتفاظ المفوض بصلاحياته ويمكنها ممارستها بجنب المفوض إليه

ج- من حيث الآثار: قوة القرار المتخذ

يعدل من تدرج النصوص القانونية، لأن القرار الصادر ينسب لا يعدل من تدرج النصوص القانونية، إذ يستمد قرار إلى المفوض إليه.

القرار الصادر من الوالى يبقى قرارا ولائيا

المفوض إليه قوته من المفوض وتكون له مرتبة أعمال المفوض.

القرار الصادر مثلا من الأمين العام للبلدية ينسب إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي ويعتبر قرارا بلديا التقرير: هو وثيقة إدارية يحررها الموظف المرؤوس إلى رئيسه الإداري ويقدم من خلاله عرضا عن حادث، وضعية أو مشكلة ما. وقد يرجو منه المصادقة على الإجراءات المقترحة أو الحصول على تعليمات معينة.

يتميز عن المحضر وعرض الحال في أنه يتضمن عرضا للوقائع ثم تقديم ملاحظات واقتراحات بشأنها بينما يقتصر الأولان على سرد الوقائع دون تقييمها.

شكله:

		الطابع	المكان والتاريخ (يمكن أن يكون في الأسفل قبل الإمضاء)
الجزء الأول الجانب			تقرير من: إلى السيد:
الشكلي	J	الموضوع:	
		المرجـع:	
		المرفقات:	
		- تمهيد: وهو عبارة عن عرض موجز لموضوع التقرير،	
		ونشير فيه إلى الأسباب أو الهدف الذي ذفعنا لكتابته، مثل:	
		إن الهدف من كتابة هذا التقرير هو	
		إن موضوع هذا التقرير يتعلق بـ	
الجزء الثاني		 عرض الوقائع وترتيب النتائج: 	
صلب		– تقديم الاقتراحات	
الموضوع		- الخاتمة: حيث يرجو من خلالها المرؤوس من الرئيس	
(النص))	الموافقة على الاقتراح وإعطاء تعليمات لاتخاذ موقف ما،	
		مثلا:	
		أرجو أن توافقوا على الاقتراح الذي يهدف إلى	
		الرجاء منكم أن تمدونا بموافقتكم أو بتعليماتكم لاتخاذ ما	
		luulia 4ia ii	

الإمضاء

	الجمهوريه الجزائريه الديمقراطيه الشعبيه
ولاية	
الأمانة العامة	
مصلحة المستخدمين	
رقم:/	تقرير مقدم من رئيس مصلحة المستخدمين
	إلى السيد/
	الأمين العام للولاية

استنادا إلى مذكرتكم المشار إليها في المرجع أعلاه والتي تطلبون فيها موافاتكم بتقرير شامل ومفصل بخصوص تسيير مصلحة المستخدمين من الناحيتين البشرية والمادية واحتياجاتنا المستقبلية، يشرفني أن أقدم لكم تقريري هذا متضمنا النقاط الآتية:

الهيكل التنظيمي للمصلحة،

الموضوع: وسائل تسيير مصلحة المستخدمين

المرجع: مذكرتكم رقم .../... المؤرخة في

- الوسائل المادية والبشرية لمكاتب المصلحة،
 - النتيجة المستخلصة

أولاً - الهيكل التنظيمي للمصلحة:
ثانيا - الوسائل المادية والبشرية لمكاتب المصلحة:
 ثالثًا- النتيجة المستخلصة (مع تقديم الاقتراحات):

المكان والتاريخ

رئيس مصلحة المستخدمين

XXXXXX

الاسم واللقب

الوثائق المتعلقة بالاجتماعات:

عند القيام باجتماع ما، فإن الإدارة تستعمل وثيقتين رئيسيتين هما: الاستدعاء (convocation) و عرض الحال (rendu) rendu

01- الاستدعاء: هو رسالة إدارية مختصرة تتضمن طلب حضور شخص ما لاجتماع معين وذلك لدراسة موضوع محدد في تاريخ ومكان ثابت.

شكله:

المكان والتاريخ:	الطابع
المرسل إليه:	
(أو)	
استدعاء من	
إلى السيد:	
	استدعاء لحضور اجتماع
	المرضوع:
في	المرفقات: (قد تكون جدول الأعمال، أو وثيقة ما يحتاج إليها للمناقشة
	الاجتماع)
	يحتوي على البيانات الأساسية التالية:
	 موضوع الاجتماع
	 تاريخ الاجتماع والساعة المقررة
	- مكان الاجتماع بالتدقيق
	- الشخص الذي سيرأس الاجتماع وحتى الأشخاص المدعوبين
1 • ১)(
الإمضاء	ه، ځي ه
	جدول الأعمال:
<u>ث</u>	(يمكن ايراده مستقلا في المرفق إذا كان محتواه كبيرا كبرنامج الملتقياد
	مثلا)

02 - عرض حال الاجتماع: هو وثيقة إدارية يسجل فيها بأمانة ما دار أو قيل في جتماع عمل ما. ويصنف غالبا إلى نوعين:

- عرض حال تحليلي C.R analytique: وتسجل فيه تدخلات الأعضاء بصفة تحليلية؛ حيث يقتصر على نقل ما هو أساسي في المناقشات والحلول المقترحة.
 - عرض حال حرفي C.R sténographique: ويتم فيه النقل الحرفي والكامل لسير الاجتماع

الطابع

عرض حال اجتماع

بتاریخ (مؤرخ في)

تمهید: نذکر فیه ما یلی:

- تاريخ ساعة الاجتماع ومكان انعقاده،
- اسم الشخص الذي يرأس الاجتماع وصفته،
 - موضوعه،
- أسماء الأشخاص المشاركين وصفاتهم وطبيعة مشاركتهم مع التذكير بالنصاب إن كان لازما (ينتبه هنا إلى تبيان الحاضرين والغائبين وطبيعة غيابهم إن كان مبررا أو غير مبرر)

- تسجيل التدخلات وأصحابها تسجيلا وصفيا (وذلك بحسب طبيعة الاجتماع إداريا أو عاديا أو تداوليا وبحسب طبيعة المحضر تحليليا أو حرفيا)

- النتيجة (اتخاذ القرار وكيفية ذلك)
- عبارة ختامية: وتكون عادة كالتالى:

رفعت الجلسة وأغلق المحضر (وقد يترك مفتوحا لغاية إتمام مناقشة جدول الأعمال في جلسات أخرى) في نفس اليوم والشهر والسنة المذكورين أعلاه عند الساعة

الجزء الأول الجانب الشكلي

الجزء الثاني صلب الموضوع (النص)

كاتب الجلسة الرئيس

وزارة التكوين المهني

(دراستها...) كالتالي:

معهد التكوين المهني المتخصص(تسمية المعهد)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

محضر اجتماع	
_	
• •	تماع)
, -	
مؤرخ في:	
•	 ن)، على الساعة(بالأحرف)، انعقد اجتماع
كان بالتدقيق)برئاسة السيد مدير الم	عهد، لدراسة النقاط المدرجة في جدول الأعمال والمتمثلة
يل الأعمال:" ونعدد فيه النقاط الواردة فيه	
حضر الاجتماع	
حضر الاجتماع وظيفته أو منصبه في الاجتماع	صفته في الاجتماع (رئيسا، عضوا)
,	
وظيفته أو منصبه في الاجتماع	صفته في الاجتماع (رئيسا، عضوا)
وظيفته أو منصبه في الاجتماع مدير المستخدمين	صفته في الاجتماع (رئيسا، عضوا) عضوا
وظيفته أو منصبه في الاجتماع مدير المستخدمين	صفته في الاجتماع (رئيسا، عضوا) عضوا
وظيفته أو منصبه في الاجتماع مدير المستخدمين	صفته في الاجتماع (رئيسا، عضوا) عضوا
٤	في(بالأحرف) من شهر(بالأحرة

لا – النقطة الأولى في جدول الأعمال:	أو
	•
	•
نيا- النقطة الثانية في جدول الأعمال:	ثا
	•
وفي الختام وبعد المناقشة والإِثراء تمت المصادقة (الموافقة) على، (أو) اتفق الحاضرون على	
رفعت الجلسة وأغلق المحضر في نفس اليوم والشهر والسنة المذكورين أعلاه، على الساعة(بالأحرف)	
تب الجلسة	کا

المحضر:

هو وثيقة إدارية رسمية يروي من خلالها عون الدولة ما رأى، ما سمع أو عاينه وينقل عن الوقائع أو التصريحات إلى رؤسائه الإداريين أو الجهة التي طلبته دون إبداء رأى بشأنها.

والقاعدة أن المحضر يحرر بطلب من السلطة الإدارية أو القضائية.

يتميز عن التقرير وعن عرض الحال فيما يلى:

- ◄ يعتبر المحضر تصرفا له دلالته في الإثبات، إذ أنه وثيقة رسمية. هذه القوة في الإثبات لا تكون صحيحة إلا إذا اكتمل شكله ويكون قد حرره كاتبه أثناء مباشرة عمله وأورد فيه ما رآه، سمعه أو عاينه هو بنفسه، لذا فكقاعدة، فإن المحضر لا يحرر إلا من قبل أشخاص مؤهلين والمتمتعين بالضبطية القضائية كالوالي، رئيس المجلس الشعبي البلدي، ضباط الشرطة القضائية، أعوان الضبط القضائي
 - ◄ يقتصر دور المحرر للمحضر على سرد الوقائع أو نقل التصريحات كما هي دون زيادة أو نقصان ويكون شكله كالتالى:

الدمغسة الطابع العنوان: محضر - كتابة التاريخ بالأحرف لا بالأرقام (في الخامس من مارس من سنة ألفين وتسعة عشر وعلى الساعة العاشرة صباحا)

- استعمال ضمير الجمع (نحن ... (اسم ولقب المحرر) وصفته ومكان عمله)

– كتابة اسم المحرر وصفته

- مكان الواقعة أو الحادث (انتقانا إلى ...(ذكر المكان)...)

- عرض الوقائع عرضا (مع تسجيل أسماء الشهود إن وجدوا): مثلا: حيث عاينا حادث تصادم سيارتين وقد شهد الحادثة
- العبارة الختامية: مثل: حرر هذا المحضر طبقا للإجراءات المعمول بها ووقعناه مع الشهود بعدما قرأناه عليهم وأثبتوا بأن ليس لهم أي شيء للزيادة أو النقصان وذلك في اليوم والشهر والسنة المذكورين أعلاه.

الجزء الثانى صلب الموضوع (النص)

الإمضاء

للتنبيه: مما تجدر الإشارة إليه، أنه وخلافا للقاعدة السابقة فقد جرى العمل في الإدارة على إعداد محاضر مختلفة منها: محضر تتصيب الموظفين، محضر مباشرة العمل، محضر استلام، محضر اجتماع (والذي تعتبر التسمية السليمة له هي عرض حال اجتماع)،

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية
مديرية الإدارة المحلية
مصلحة المستخدمين
رقم:/2017

محضر تنصيب

المكان والتاريخ

ع/الوالي مدير الإدارة المحلية XXXX الاسم واللقب المعنى(ة) بالآمر

النصوص القانونية والتنظيمية

	الدستور	هو القانون الأسمى في الدولة ويتمثل في مجموعة من النصوص القانونية التي تتولى
01		تحديد المبادئ العامة التي تحكم الدولة، تنظيم السلطات وسيرها وعلاقاتها فيما بينها
		وكذا حريات وحقوق الأفراد وواجباتهم وهو القاعدة الأساس لمجموع القوانين والتنظيمات
02	المعاهدات والاتفاقيات	وهي نصوص قانونية دولية بعد المصادقة عليها من قبل رئيس الجمهورية تصبح
02	الدولية	تشريعا وطنيا
	القانون	هو مجموعة القواعد القانونية العامة والمجردة التي تصدر من السلطة التشريعية في
03		الدولة بمشروع مقدم من السلطة التنفيذية أو بمبادرة عشرين عضوا من أعضاء السلطة
		التشريعية (اقتراح قانون)
04	المراسيم	وتنقسم إلى قسمين: رئاسية وتنفيذية . وهي بنوعيها قد تكون مراسيم تنظيمية عندما
04		تحدد قواعد عامة أو فردية عندما تتعلق بشخص أو أشخاص معينين كالتعيينات مثلا
	المراسيم الرئاسية	وتصدر من رئيس الجمهورية على مستوى مجلس الوزراء: ويمثل الأداة التي يتدخل بها
		رئيس الجمهورية لممارسة سلطته التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون وهي
		تلك المحددة في المادتين 140 و 141 من الدستور.
		- قد تحتوي تنظيما مستقلا إذا استمدت قوتها أساسا من الدستور
		 وقد تحتوي تنظيما تنفيذيا إذا جاءت منفذة لقانون
	المراسيم التنفيذية	وتصدر من رئيس الحكومة وتأتي لتنفيذ القانون أو التنظيم (التنظيم التنفيذي)
	القرار الإداري	هو عمل قانوني انفرادي صادر من سلطة إدارية وله طابع تنفيذي ويعمل على إحداث
07	owstá)	أثر في المراكز القانونية إما بالإنشاء أو الإلغاء أو التعديل
	arrêté)	
	(administratif	
	التعليمة	وهي ذلك النص الإداري المتضمن توجيهات أمرة بهدف إنجاز عمل معين أو تتفيذ
		نصوص قانونية معينة وتهدف إلى توحيد قراءة النص المعني وضبط طريقة عمل
		موحدة عند تنفيذ النص أو إنجاز العمل.
08		وهي: - في مفهومها الضيق: تلك التي تصدر من السلطة المركزية في البلاد (رئيس
		جمهورية، رئيس حكومة، وزير) وتوزع على جميع المصالح المركزية والمحلية ولها
		أهمية خاصة وقيمة مستمرة ما دامت لم تلغ. وقد تصدر أحيانا من مدير مركزي.

- في مفهومها الواسع: يطلق عليها إجراءات التنظيم الداخلي		
هو عمل قانوني انفرادي صادر من جهة إدارية لمعالجة مشكل معين قد يكون جماعيا	المقرر	
و فرديا وعادة ما يعني الموظفين.	(dácician)	09
هو آلية للتسيير الداخلي كمقرر الخصم ، مقرر التوجيه،	(décision)	

بعض صيـــغ التحرير الإداري

من هذه الصيغ، ما هو موضح في الجدول التالي:

أولا- صيغ التقديم:

وهي تلك العبارات المستعملة من المحرر عند الشروع في الكتابة وتمهد القارئ للمضمون (الرسالة الإدارية المرفقية لا تحتوي على صيغ للنداء والمحاملة وهو ما يميزها عن الرسالة الإدارية ذات الطابع الشخصي)

_	_	الإدارية ذات الطابع الشخصي)
صيغ التقديم بمرجع	يم بدون مرجع	صيغ التقد
 ردا على رسالتكم رقمالمؤرخة فيوالمتعلقة ب، يشرفني 	المستعملة من المرؤوس	المستعملة من الرئيس
 ردا على طلبكم المؤرخ في والمتعلق ب، يشرفني 	 يشرفني أن أحيطكم علما 	- يشرفني أن أعلمكم
– بناء على رقم المؤرخ في والمتضمن، يشرفني	- يشرفني أن أعرض عليكم	- يشرفني أن أطلب رأيكم
– تبعا لـ بتاريخ، يشرفني	- يشرفني أن أقترح عليكم	 يشرفني أن أدعوكم
	 يشرفني أن أقدم لكم 	 يشرفني أن أرسل إليكم
	- يشرفني أن أحيل عليكم	– أن ألاحظ
	– يشرفني أن أبعث	– آمرکم
	– ألتمس	
	– أعترف	
ض والمناقشة:	ثانيا- صيغ العر	
2 المستعملة من المرؤوس	ستعملة من الرئيس	اله –1
–		 - قررت أو سأتخذ قرارا من
– أسمح لنفسي	- لاحظت أو ألاحظ	
- لا أستطيع إلا	- كان يجب عليك أو من الواجب عليك	
– أسجل	– سأتخذ موقفا من	
يرجع لي		
4 صيغ الترتيب	3- صيغ تقديم الحجج والمبررات:	
– أولا، ثانيا، ثالثا	– تطبيقا للنصوص التنظيمية المتعلقة بـ	
 من جهة، من جهة أخرى، وبالتالي، بصفة رئيسية، بصفة ثانوية 	 حسب ما تضمنته المذكرة المؤرخة في والمتعلقة ب 	
 نظرا، وبالمقابل، 	– وذلك في احتماع مجلس الإدارة بتاريخ	
– بالإضافة إلى،	– وذلك بالرجوع إلى	
فضلا عن ذلك فإن		
الخاتمة:	ثالثا- صيغ	
		– وفي الختام (ختاما)
	•	- وبالنتيجة (نتيجة لذلك)
		- وفي النهاية
		- وخلاصة القول
		أرجو أن:
	ل	-تتخذكل الترتيبات اللازمة
		–أن تسهروا على
		– أن توافقوا على